

شرح صفة الصلاة النبي ﷺ للأباني رحمة الله المجلس [50] -

المسجد الحرام

عبدالمحسن الزامل

الصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين اما بعد يقول الشيخ العلامة ناصر الدين الاباني رحمه الله في كتابه صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:04](#)

انتهى بنا المطاف على مسألة صفة الركوع قال رحمه الله وكان صلى الله عليه وسلم يضع كفيه على ركبتيه وكان يأمرهم بذلك وامر به ايضا المسيء صلاته كما مر انفا - [00:00:24](#)

وكان يمكن يديه من ركبتيه كانه قابض عليهما وهذه المسألة او هذا الوضع من اوضاع المصلي وهو الركوع والركوع ركن بالاجماع وهيئته هو ان يركع وان يمد ظهره كما في حديث ابو حميد حديث ابي حميد الساعدي رضي الله عنه انه حصر ظهره في لين - [00:00:49](#)

اي مده اي مده حتى استوى الظهر مع الرأس ووضع يديه على ركبتيه ويكون مستويا وسيأتي ايضا زيادة بيان لهذه الصفة وهذه الهيئة وكان يضع كفيه على ركبتيه. وهذا ورد في عدة اخبار عنه عليه الصلاة والسلام - [00:01:23](#)

انه كان يضع يديه على ركبتيه. وامر به ايضا ذاك الذي اساء في صلاته امره قال ان يضع يديه على ركبتيه وكذلك ثبت انه عليه الصلاة والسلام وضع يديه على ركبتيه. وفي حديث ابي مسعود انه وضع الكفين على الركبة - [00:01:52](#)

وفرق بين اصابعه كما عند احمد وابي داود وكذلك في حديث ابي حميد عند ابي داود من طريق ابن لهيعة انه فرق بين اصابعه. حديث ابي وحديث ابي مسعود حديث صحيح - [00:02:15](#)

انه وضعها عن ركبتيه وانه فرق بين اصابعه عليه الصلاة والسلام وكذلك ايضا انه عليه الصلاة والسلام قال ومنذ ظهره كما تقدم وامد ظهره وضع يديك على ركبتيك. كما في حديث رفاعه بن رافع - [00:02:32](#)

امد ظهره وهذا معنى حديث ابي حميد هصر ظهره في لين يعني مدا لينا بمعنى مستويا مستويا الظهر مع الرأس وامره ايضا ان يضع يديه على ركبتيه وفي حديث ابي سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه انه رأى ابنه مصعب - [00:02:56](#)

يضع يديه بين فخذه طبق بين فخذه ووضعهما بين ركن بين وطبق بين كفيه وضعه بين فخذه فقال كنا نؤمر بهذا فنهينا عنه وامرنا ان نضع ايدينا على الركب. وهذا في الصحيحين - [00:03:24](#)

يعني كانوا في اول الامر في حال الركوع يجعلون اليدين بين الركبتين ويضمونها الى بعض الكف على الكف ثم بعد ذلك نسخ هذا وامروا بوضع اليدين على الركبتين. لكن هذا - [00:03:42](#)

دليل على الامر به ولا يكفي وحده في الدلالة على الوجوب الجمهور على انه سيواجه. ومن اهل العلم من قال انه واجب وهو ظاهر الادلة لانه صلى الله عليه الصلاة والسلام وقال صلوا كما رأيتم المصلي. ولانه امر الذي اساء في صلاته ان يضع يديه على ركبتيه - [00:04:06](#)

اما حديث سعد وان كان في امر لكنه امر بعد نهى امر بعد نهى. القاعدة عند الاصوليين ان الامر بعد النهي يرجع الى الحال التي كانت قبل النهي الى الحال التي قبل النهي - [00:04:28](#)

فان كان مستحب فهو مستحب وان كان واجب فهو واجب وهكذا قال وكان يأمرهم بذلك ما تقدم وكان يمكن يديه من ركبتيه يمكن

يديه من ركبتيه يعني يضع اليدين عالركبتين ممكن كما في حديث ابي حميد عند البخاري. وتمكين اليدين من ركبتيه يفسره حديث -

[00:04:47](#)

ابي مسعود وهو ان يلقم اليدين الركبتين تكون اليد اليمنى على الركبة اليسرى وفرقت الاصابع واليد اليسرى عن الركبة اليسرى
مفرقت الاصابع. هذا لا شك نوع من التمكين مع المد ووتر بين يديه - [00:05:11](#)

وهذا هو التمكين. فدل على ان التمكين كما انه مشروع في حال السجود. مشروع ايضا في حال الركوع في كل احوال المصلي لان
كل حالة وهيئة الصلاة لها وصف خاص بها - [00:05:32](#)

كأنه قابض عليهما وهذا ايضا في معنى حديث ابي مسعود كأنه قابض عليهما. واذا كان كأنه قابض عليهما فالمعنى انه قد قبض الركبة
باليد. ولا يكون هذا الا بنشر الاصابع. بنشر الاصابع - [00:05:53](#)

حديث ابي حميد كأنه قابض عليهما في معنى حديث ابي مسعود انه فرق بين اصابعه والاحاديث يصدق بعضها بعضها. الصحابة رضي
الله عنهم نقلوا صفة صلاته ونقلوا صفة الحج وهكذا سائر الاعمال التي فعلها عليه الصلاة والسلام. وان اختلفت الفاظها لكن اتحد
معناها - [00:06:13](#)

مثل هذه الهيئات مثل هذه الصفات المنقولة عن الصحابة في كل هيئة من هيئات الصلاة فانك تراها متحدة المعنى وان اختلفت
الالفاظ ابو حميد يقول كأنه قابض عليهما وابو مسعود يقول انه فرق اصابعه - [00:06:38](#)

وفي اللفظ الاخر عن ابي حميد كان يمكن يديه من ركبتيه ولا شك ان التمكين يكون بهذا. وذلك انه لو ظم اصابعه فان الاصابع فان
الكف قد ينزل الكف قد ينزل او عن الركبة لانه حينما يتكئ الانسان - [00:06:59](#)

بظهره وهو متمكن فقد تنزل اليد والكف تصل الى الساق اذا لم يمكن يده من ركبته فكان من المشروع ان تمكن اليد من الركبة وهذا
يكون بنشر الاصابع كما تقدم - [00:07:19](#)

وكان يفرج بين اصابعه. هذا تقدم معنى ما تقدم وكان يفرج بين اصابعه وامر به المصنف فقال اذا ركعت فضع راحتك على ركبتك
كما تقدم في حديث رفاة عند احمد وابي داود فضع راحتك على ركبتك - [00:07:42](#)

وهذا ظاهر دال على الوجوب وان خالف الجمهور كما امر بوضع اليدين حال السجود كذلك ايضا وضع اليدين على الركبتين وذلك ان
هذه هيئة ركوع وشأن الركوع شأن عظيم في الصلاة - [00:08:05](#)

ولهذا كان المصلي يخلص به الثناء ولا بأس من الدعاء دعاء المسألة والسجود يغلب فيه دعاء المسألة ويكون فيه شيء من الثناء
وافضل احوال المصلي حال القيام اذل احوال المصلي حال السجود والركوع بينهما - [00:08:28](#)

يعني حال السجود ووضع الوجه والوجهة والناف في الارض هذه حال تذلل من المصلي ولهذا لا يقرأ القرآن وهو وهو ساجد ولا يقرأ
القرآن وهو راكع يقرأه وهو قائم. فكلام الله عز وجل لا يقرأ في هذه الحال - [00:08:55](#)

الذي يكون مصلي فيها في هذه الحال وهو وضع الوجه على الارض وقريب منه الركوع وان كان ليس مثل السجود والتذلل فلا يقرأ
فيهما القرآن كما سيأتي الا واني نهيت ان اقرأ القرآن راكعا او ساجدا - [00:09:18](#)

لما يقرأ القرآن حال القيام اذا ركعت فضع راحتك على ركبتك. ثم فرج بين اصابعك ثم امكث حتى يأخذ كل عضو مأخذه وهذا
التمام عند ابن حبان رحمه الله. الحديث بعضه عند ابي داود. وبهذا التمام - [00:09:39](#)

عند ابن حبان عن ابن عمر ثم فرج بين اصابعك ثم امكث حتى يأخذ كل عضو مأخذه يعني حتى يطمئن فهما ان الامر بالتمكن والامر
بالتفريج ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام. رؤية ابن حبان رواية جيدة ثم فرج بين اصابعك ثم امكث. لكن التفريج عند اهل العلم -

[00:10:04](#)

حلو سنة وليس بواجب مع ان الجمهور يقولون حتى وضع اليدين على الركبتين لكن وضع اليدين على الركبتين ظهر ادلة الوجوه
لتوارد الدالة في هذا وكثرة الدالة من قوله وفعله عليه الصلاة والسلام - [00:10:31](#)

وكان عليه الصلاة والسلام يجافي وينحي مرفقيه عن جنبه. المجافاة المباحة ينحي مرفقيه عن جنبه. يعني في حال الركوع فلا

تضع فلا يطلع الانسان يديه او عضديه على جنبيه. لا هذي ليست - 00:10:51

هيئة الراكع وان كان هيئة الركوع بيدنة حاصلة لكن لابد ان تكون بجميع بدنه كما انه في حال السجود يسجد على وجهه ولا يضم يديه الى بطنه وفخذه بل يجافي - 00:11:20

كما يجافي في حال كما يجافي في حال السجود يجافي في حال الركوع والنبي عليه الصلاة والسلام كان يجافي وقال صلوا كما رأيتموني اصلي سيأتي في هذا الباب في السجود ما يدل على هذا في احاديث كثيرة عنه عليه الصلاة والسلام. وكذلك ايضا في حديث الركوع. وكان يجافي كان يجافي - 00:11:40

مرفقيه عن جنبيه ينحيا والمجافة ان كان امام هذا واضح يجافي لانه ليس بجواره احد يظايقه وان كان منفرد كذلك. وان كان مأموم فالمأموم يجافي مجافة لا تؤذي من بجواره - 00:12:05

لان حد المأموم مكان الذي يصلي فيه فلا يجافي مجافة يتعدى ويتجاوز موضع صلاته لا تكن مجافة بقدر المكان الذي انت فيه يكون هذا هو الواجب ولا تزد عليه وعند - 00:12:28

ارتزاق الصفوف والمصلين وضيق المكان فاذا يعني التصقت يداه بجنبيه او فخذه بغير اختيار منه لا شيء عليه ولله الحمد. فاتقوا الله ما استطعتم. اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم - 00:12:46

والمقصود ان المجافة مشروعة وهذا ثبت في حديث ابي حميد عند ابي داود والترمذي انه عليه الصلاة والسلام كما وصف ابو حميد صلاته قال وكان يجافي مرفقيه عن جنبي اي في حال الركوع - 00:13:03

وكان ايضا وهذه صفة اخرى اذا ركع بسط ظهره وسواه حتى لو صب الماء حتى لو صب عليه الماء لاستقر وهذا ورد في اخبار كثيرة ذكر ابن نقيم منها رحمة الله عليه نحو من ثمانية اخبار - 00:13:23

وغالب الاخبار واردة فيها ضعف فيها ضعف منها ما رواه الامام احمد رحمه الله ومنها ما رواه الطبراني انه كان اذا ركع عليه لو صب الماء على ظهره لاستقر من شدة - 00:13:45

مده لظهره عليه الصلاة والسلام وكذلك ايضا ورد في حديث علي وحديث ابن معبد حديث ابي برزة عند ابي ماجة وحديث ابي برزة عند الطبراني في الاوسط واحاديث كثيرة واكثرها ضعيفة لكن - 00:14:06

وان كان الضعيفة فان ما سبق قد دل على هذا المعنى مثل ما تقدم في الحديث لسبق ذكره وانه يمد ظهره عليه الصلاة والسلام حصر ظهره في لين وقال في صلاته امدد ظهرك - 00:14:27

قال امجد ظهرك يقوله عليه الصلاة والسلام هذا واضح بانه يكون ان يكون ظهره مستويا. والانسان اذا مد ظهره ووظع يديه على ركبتيه فانه يكون مستويا يكون بزاوية مستوية تماما - 00:14:48

حينما يمكن يديه من ركبتيه فليس هو مرتفع منخفض في حديث عائشة في صحيح مسلم لم يصب ولم يخفض عليه الصلاة والسلام يعني لم يرفع ولم يخفض صلوات الله وسلامه عليه - 00:15:11

هذا في صحيح مسلم لما وصل صلاة النبي عليه الصلاة والسلام وذكرت الركوع عنه فقالت في الركوع لم يشخص رأسه مرتفع ولم يصوبه التصويب هنا هو ان يكون اقرب الى الارض - 00:15:35

بل كان مستويا. فاحاديث الصحابة متفقة على هذا والاخبار التي جاءت انه لو وضع الماء عليها استقر لا تصح وانما ذكرت هنا من باب الاستئناس مع ان المعنى دل عليها - 00:15:56

وهذا يبين لنا يا اخواني ان امر الصلاة امر عظيم وانه ينبغي ان نعتني بها انظر الى الركوع هذا ما فيه من الاخبار القولية والفعلية عن النبي عليه الصلاة والسلام - 00:16:13

صفة الركوع وكذلك في كل هيئة من الهيئات بعض الناس لا يبالي حينما يصلي وهذا قد يكون بسبب الجهل باحكام الصلاة والانسان حينما يكون جهله مع التفريط يكون اثما في هذا الفعل - 00:16:29

يكون اثما بهذا الفعل اذا فرض وقد يكون بعدم المبالاة يصلي هذه الصلاة ثم اذا صلى على هذه الصفة كان اقرب الى الحضور اقرب

الى الخشوع اقرب الى الصلاة اقرب - 00:16:54

الى ان تكون الصلاة قرة عينه وانس روحه كما كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك وجعلت قرة عيني في الصلاة. وقال ارحنا بها يا بلال وقال عليه الصلاة والسلام فاذا ركعت - 00:17:13

فاجعل راحتك على ركبتك وامدد ظهرك وهذا تقدم وكرره يعني هنا نعم ذكر هنا للدلالة على ما تقدم ويمكن لركوعك. لانه بعض المساء تكرر تكرر لانها ذكرت مختصرة في بعض الاخبار ومطولة في بعض وهنا قال اذا ركعت فاجعل راحتك على ركبتك وامدد ظهرك - 00:17:32

كل ركوعك ثلاثة اداب يضع اليدين على الركبتين ويمد ظهره ويمكن ركوعه مد الظهر وضع اليدين على الركبتين وليس مجرد وضع لا. تمكين اليدين يدل على النشاط في الصلاة ما يحضر كسل في الصلاة. لا يكون عنده نشاط - 00:17:59

وهذا من اعظم اسباب دفع الشيطان بعض الناس يأتي للصلاة ربما ويتشاءب فيها من اولها الى اخرها وربما لا يغلق فاه. الشيطان يدخل ويخرج وهو مفرط في صلاته لا يأتي بها على الوجه الشرعي - 00:18:23

فتعلم هذه العبادات التي تجعل المكلف امر واجب لانه من العلم الواجب قال ويمكن لركوعك وتمكين الركوع ها هنا وهذا في حديث رفاة كما تقدم صفتها تقدم في حديث ابي مسعود - 00:18:44

حديث ابي حميد فانه قابض عليهما وفرج بين اصابعه. هذا هو التمكين وكان لا يصب رأسه ولا يقنع هذا رواه ابو داود عن ابي حميد وهذا باسناد صحيح عند ابي داود رحمه الله في السنن عن ابي حميد - 00:19:04

الساعدي رضي الله عنه لا يصب ولا يطعم ايش معنى لا يصب اي لا يخفظ رأسه ولا يقنع ايش معنى يقنع يرفع رأسه في معنى حديث عائشة لم يشخص ولم - 00:19:26

يصوب وهذا شاهد لما تقدم ان الصحابة رضي الله عنهم كانت كلماتهم ووصفهم لصلاته عليهم السلام متفق المعنى وان اختلفت الالفاظ. ولهذا قالت رضي الله عنها لم يشخص رأسه ولم يصوبه - 00:19:46

يعني لم يرفعه ولم يخفضه. وهنا قال لا يصب رأسه ولا يقنع لا يخفضه ولا يرفعه ولكن بين ذلك وسط وبين ذلك معناه انه يمد ظهره كما تقدم وامدد ظهره - 00:20:03

من حديث ابي حميد وهاصر ظهره في لين ثم ذكر الشيخ رحمه الله وجوب الطمأنينة في الركوع هذا ايضا ادب من اداب الركوع اداب فعلية واجبة وكذلك امر يتعلق بالهيئة - 00:20:22

والسكون قال وكان يطمئن في ركوعه كما امر بذلك من اساء في صنع الذي اساء في صلاته كما سلف اول الفصل السابق قال ارجع فصلي فانك تصلي. وقال له عليه الصلاة والسلام بعد ذلك لما علمه - 00:20:46

ارفع حتى تعتدل قائما. واسجد واركع حتى تطمئن راکعا. حتى تطمئن ساجدا ذكر الاطمئنان في هذه المواضع والاعتدال تعتدل قائما. وفي لفظ صحيح حتى تطمئن قائما فالاطمئنان في هذه المواضع - 00:21:04

واجب والنبى عليه الصلاة والسلام امره بذلك. لانه لم يطمئن امره بعد صلاة الصلاة الحاضرة هذه وكان يقول اتموا الركوع والسجود والذي نفسي بيده اني لاراكم من بعد ظهري. اذا ما ركعتم واذا ما سجدتم - 00:21:28

وهذا في الصحيحين عن انس رضي الله عنه وكذلك انا في الصحيحين عن ابي هريرة ترون قبلتي هذه النبي عليه الصلاة والسلام مرة صلى ثم لما انصرف اليهم قال لهم ترون قبلتي هذه فوالله لا يخفى علي - 00:21:51

ولا ركوعكم اني اراكم من وراء ظهري الصحيحين عن انس من خلف ظهري يعني يراهم كانهم امامه عليه الصلاة والسلام وهذا فيه فوائد الاول في قوله عليه الصلاة والسلام اتموا الركوع والسجود - 00:22:10

وانه يراهم اذا ركعوا واذا سجدوا وان اتمام الركوع اتمام الذي يحصل بالطمأنينة او تحصل بالطمأنينة هذا امر واجب ولهذا في حديث ابي هريرة والله لا يخفى علي خشوعكم ولا ركوعكم. اني اراكم من وراء ظهري - 00:22:39

وهذه من معجزاته عليه الصلاة والسلام التي خص بها انه يرى من خلفه كما يرى من امامه واختلف العلماء في هذا هل ان له عينين

في ظهره ونحو ذلك وكل هذا لا دليل عليه والصواب ان العادة انخرقت له - [00:23:03](#)

وان الله سبحانه وتعالى مكنه من ان يراهم امامه انما امره اذا ارى شيء يقول له كن فيكون هذا هو الصواب وهل هذا في الصلاة

وخارج الصلاة يعني انه يرى من خلفه وهو خارج الصلاة - [00:23:33](#)

الله اعلم لم يأتي دليل بين وظاهر النص ان هذا في الصلاة. ولم يأتي انه خارج الصلاة كان كذلك عليه الصلاة والسلام. وجاء ادلة تدل

على انه لم يكن يرى من خلفه خارج الصلاة - [00:23:55](#)

انما هذا في الصلاة. ولهذا ذكره عليه الصلاة والسلام في الصلاة وما جاء من انه يرى في الظلمة كما يرى في النور هذا ايضا ليس

بصحيح وان ذكره بعضهم في - [00:24:12](#)

خصائصه كما ذكر البيهقي في دلائل النبوة ورواه تمام في فوائده الصواب انه حديث لا يصح منكر وبعضهم حكم عليه بانه موضوع

انه عليه الصلاة والسلام كان يرى في الظلمة كما يرى في الضوء - [00:24:30](#)

لكن هذا مما وضعه بعض الوظائف ولا يصح والنبى غني عن مثل هذه بما اكرمه الله سبحانه وتعالى والله على كل شيء قدير لو شاء

لو اراد له ذلك او لا لوقع - [00:24:52](#)

هو غني عن ما يفتره بعض الكذابين هذا اذا كان كذب. وان كان وقع من بعضهم على سبيل الخطأ فيدل على غفلة عظيمة. لكن

يحدث بالثابتات وان ربنا على ذلك لقادر - [00:25:06](#)

لكن كما قال بعضهم لا تحدثوا الا بالثابتات ومن ذلك هذا الخبر الصحيحين عن انس وعن ابي هريرة رضي الله عنهما انه يرى من

خلفه كما يرى من امامه صلوات الله وسلامه عليه - [00:25:27](#)

ولا يشكل على هذا انه سأل في بعض الاحيان عن من دخل في الصف كما تقدم في حديث الاستفتاح انه قال من القائل كلمة كذا وكذا

في حديث انس كذلك ايضا في حديث رفاعة بن رافع - [00:25:46](#)

لما قال من القائل كلمة كذا وكذا؟ ثم قال الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه وكذلك ايضا حديث ابي بكر نوفيع بن الحارث لما

جاء وركع دون الصف - [00:26:11](#)

فسأل فقال انا يا رسول الله فهذا مثل ما قال رحمه الله ان الله عز وجل لا يزال يكرم نبيه ويزيده من الكرامات فلم تكن له هذه

الخصيصة اولا ثم اكرمه الله بعد ذلك - [00:26:25](#)

ثم اكرمه الله بعد ذلك بما خصه به من هذه الخصلة وهو انه يرى من خلفه كما يرى من امامه ثم ذكر الشيخ رحمه الله انه عليه الصلاة

والسلام رأى رجل لا يتم ركوعه - [00:26:44](#)

وينقر في سجود ويصلي. فقال لو مات هذا على حالي هذه مات على غير ملة محمد صلى الله عليه وسلم. ينقر كما ينقر الغراب الدم

مثل الذي لا يتم ركوعه وينقر في سجوده مثل الجائع. يأكل التمرة والتمرتين لا يغنيان عنه شيئا - [00:27:12](#)

وهذا الحديث مكون او هذا القدر مكون من حديثين الاول من كلام حذيفة رضي الله عنه انه رأى رجلا يصلي لا يتم ركوعه ولا

سجوده فقال حذيفة رضي الله عنه لو مات هذا - [00:27:34](#)

يعني على حاله هذه لمات على غير ملة محمد صلى الله عليه وسلم وجاء عند النسائي انه قال له مذكم تصلي هذه الصلاة. قال اربعين

سنة. فقال لو مت على هذه الحال مت على غير ملة محمد - [00:27:57](#)

صلى الله عليه وسلم. وانه ينقر ركوعه وسجوده. اما ما ذكر بعد ذلك ان الذي لا يتم ركوعه ولا سجوده مثله مثل الجائع يأكل التمرة

والتمرتين لا يغنيان عنه شيئا - [00:28:18](#)

هذا الخبر رواه الطبراني في الكبير وابو يعلى من رواية ابي صالح الاشعري عن ابي عبدالله الاشعري انه قال حدثني امراء الاجناد

خالد بن الوليد وشرحبيل ابن حسنة وعمرو بن العاص عن النبي - [00:28:40](#)

الله عليه وسلم فذكر هذا الحديث ان مثل الذي لا يتم ركوعه ولا سجوده وينقرها مثل الجائع يأكل التمرة والتمرتين لا يغنيان عنه

شيئا وهذا الحديث اسناده لا بأس به - [00:29:01](#)

ورواه ايضا ابن خزيمة وهو من طريق ولد مسلم لكن صرح عند ابن خزيمة والمعنى هو في معنى ما تقدم من وجوب الطمأنينة وانه لا ينقر ركوعه ولا سجوده. كما قال عليه الصلاة ارجع فان صل فانك لم تصل - [00:29:25](#)

وقال ابو هريرة رضي الله عنه خليلي ان انقر في صلاتي نقر الديك وان التفت التفات الثعلب وان اقعي اقعاء القرد وهذا الحديث رواه احمد عن ابي هريرة ورواه احمد عن عبد الرحمن ابن شبل - [00:29:49](#)

وهذا الحديث اسانيده ضعيفة لكن ما ورد فيه دلت عليه الاخبار لان فيه النهي عن نقر الصلاة نقر الديك والتفات التفات الثعلب التفات كذلك اتفات السعلة اقعاء القرد كما هنا فالمعناه صحيح. وان هذا لا يجوز للمصلي. ودل عليه ما تقدم من اخبار عن النبي عليه الصلاة والسلام - [00:30:11](#)

انواع سيأتي الاشارة اليه منه اقعاء منهى عنه ومنه اقعاء مشروع والجلوس على الاليتين وهو نصب القدمين والجلوس على الاليتين بين السجدين قال وكان يقول صلى الله عليه وسلم اسوأ الناس سرقة الذي يسرق صلاته. قيل كيف يسرق صلاته؟ قال لا يتم ركوعها ولا سجودها. وهذا حديث صحيح - [00:30:43](#)

هذا اسوأ الناس سرقة يعني اسوأ من الذي يسرق المال. الذي يسرق المتاع كيف يسرق يسرق صلاته لا يتم ركوعها ولا لا شك ان هذا سرقة من الصلاة نقص الصلاة وبخس الصلاة حيث لم يتم ركوعها ولا سجودها. وقد صح في حديث ابي قتادة - [00:31:14](#)

عند احمد عن ابي قتادة باسناد صحيح اسوأ الناس سرقة الحديث. كذلك رواه ابن حبان عن ابي هريرة باسناد جيد ورواه ايضا احمد عن ابي سعيد الخدري من طريق علي مجيد بن جدعان - [00:31:39](#)

وهو بهذا الاسناد ضعيف لكن يكون حسنا لغيره بشاهديه. من حديث ابي قتادة وحديث ابي هريرة والسرقة لا تجوز اذا كانت السرقة في الاموال كذلك الصلاة ان لم تكن مثلها - [00:31:55](#)

اعظم ان لم تكن اعظم فليست دونها فلا يجوز لمسلم ان يسرق صلاته. لانه اذا سرق صلاته فانه لم يأت بما امر الله به وفرط والنبي عليه الصلاة والسلام امر قال اذا امرتكم بامر فاتوا منه استطعتم - [00:32:14](#)

كما رأيتم يصلي فيجب طاعته عليه الصلاة والسلام ومن سرقها فانه قد عصاه وعصيانه محرم وكان يصلي فلماح بمؤخر عينه رجل لا يقيم صلبه في الركوع والسجود. فلما انصرف قال يا معشر المسلمين انه لا صلاة لمن لا يقيم صلبه في الركوع - [00:32:34](#)

والسجود كان يصلي عليه الصلاة والسلام فلماح بمؤخر عينه يبين انه يحتاج ان يلتفت لحاجة فلا بأس بعينه يعني فقال انه لا صلاة لمن لا يقيم صلبه في الركوع والسجود. وهذا رواه الامام احمد عن علي ابن شيبان باسناد صحيح. وقد يكون هذا والله اعلم - [00:33:02](#)

قبل ان يخص بما تقدم وهو كونه يرى من خلفه كما يرى من امامه والا فقد قال بعض العلماء ان قوله عليه الصلاة والسلام اني ارى من وراء كما ارى - [00:33:28](#)

من امامي او نحو ذلك او اني اراكم وراء ظهري من خلف ظهري انه لا يخفى والله لا يخفى علي خشوعكم ولا ركوعكم. قال بعض العلماء لعله يلتفت يسيرا عن يمينه وعن شماله - [00:33:45](#)

يسير عن يمينه وعن شماله عليه الصلاة والسلام فيرى طرف الصف من هنا ومن هنا لكن هذا قول ضعيف هذا قوم نابذ للصحيح للخبر منابذ له انما هذا كان قبل ذلك قبل ان يخص بهذه القاعدة صحيح. مثل ما في هذا الحديث انه لا منح بمؤخر عينه. اما بعد ما خصه سبحانه وتعالى - [00:34:02](#)

لانه يرى من خلفه كما يرى من امامه لا يحتاج الى ان يلح المؤخر عينه عليه الغلام. بل يراه اوضح من ذلك امامه يراه امامه ويرى حركاته وقال في حديث اخر - [00:34:26](#)

لا تجزئ صلاة الرجل حتى يقيم ظهره في الركوع والسجود وهذا في معنى ما تقدم ايضا وهو حديث صحيح عن ابي مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله عنه عند احمد وابي داود والترمذي ودليل على ان اقامة الصنف والركوع والسجود امر واجب وفي لفظ لا تجزئ صلاة لا يقيم الرجل - [00:34:45](#)

فيها صلبة وفي الركوع والسجود ولفظ صحيح عن النبي عليه الصلاة والسلام وكان يقول في هذا الركن انواعا من الاذكار عليه الصلاة والسلام. تارة بهذا وتارة بهذا يقول الشيخ رحمه الله سبحانه ربي العظيم ثلاث مرات - [00:35:10](#)

وكان احيانا يكررها اكثر من ذلك وبالحق مرة في تكرارها في صلاة الليل حتى كان ركوعه قريبا من قيامه وتكرار سبحانه ربي العظيم في الركوع ثلاث مرات هذا في حديث ابن مسعود وحديث عقبة ابن عامر عند ابي داود. كرره ثلاث مرات - [00:35:34](#)

والواجب مرة واحدة. سبحانه ربي العظيم. وثبت عند ابي داود باسناد لا بأس به سبحانه ربي العظيم وبحمده والتسبيح هل واجب الادلة الوجوب ذهب الجمهور الى عدم الوجوب بل بعض العلماء قال انه ركن لكن الصواب انه - [00:35:56](#)

ليس بركن ولا سنة بل الوسط من هذه الاقوال وهو الوجوب وبلغ مرة في تكراره هذا في حديث حذيفة رضي الله عنه لما صلى من الليل عليه الصلاة والسلام يقول حذيفة جعل يسبح وصلى فقرأ البقرة والنساء وال عمران - [00:36:21](#)

ثم ركع نحو من قيامه فجعله يسبح ويقول سبحانه ربي العظيم وكذلك في السجود سبحانه ربي الاعلى الظاهر هذا انه قال انه قالها مرات كثيرة في دلالة على انه لا بأس من تكرارها كثيرا - [00:36:43](#)

كما هو ظاهر حديث حذيفة رضي الله عنه انه قال لم يزل يقول سبحانه ربي العظيم في الركوع سبحانه ربي الاعلى في السجود وكان يقرأ فيه اي في الركوع في في القيام - [00:37:01](#)

ثلاث سور من الطوال ان اتقدم انه قرأ البقرة والنساء وال عمران في حديث حذيفة وجاء في رواية عند احمد والنسائي انه قرأ البقرة وال عمران والنساء وجاء رواية صحيحة عند احمد وابي داود عن - [00:37:17](#)

عوف بن مالك انه قرأ البقرة وال عمران والنساء وجاء ايضا رواية عند احمد من ولاية مسلم عن عائشة رضي الله عنها انه قرأ البقرة وال عمران والنساء فجاءت عدة اخبار في قراءته هذه السور طوال في ركعة واحدة من صلاة الليل - [00:37:38](#)

يتخللها دعاء واستغفار كما سبق في صلاة الليل في حديث حذيفة فلم يمر بها التسبيح الا سبح واية سؤال الله الاستغفار اذا استغفر يوم كان يقول سبحانه ربي العظيم وبحمده ثلاثا - [00:38:04](#)

وهذا تقدم سبوح قدوس رب الملائكة والروح. يعني يشرع في الدعاء التعظيم. كما في حديث ابن عباس واماس الركوع فعظموا فيه الرب ومن ركوع فعظموا فيه الرب وكان يقول سبوح قدوس رب الملائكة والروح. هذا رواه مسلم عن عائشة رضي الله عنها. انه عليه الصلاة والسلام كان يقول سبوح قد - [00:38:21](#)

رب الملائكة والروح. ثبت في الصحيحين ان يقول سبحانه اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي يتأول القرآن وهذا ذكره ايضا الشيخ رحمه الله وانه جاء في رواية الصحيحين كان يقول ذلك في اخر حياته عليه الصلاة والسلام. سبحانه اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي - [00:38:47](#)

وكان يقول اللهم لك ركعت وبك امنت ولك اسلمت انت ربي خش عليك سمعي وبصري وعظمي وهذا رواه مسلم عن علي.

وفي رواية عند ابي داود والنسائي والترمذي بسند صحيح - [00:39:15](#)

وعظامي بدا العظمي وعصبي وما استقلت به قدمي لله رب العالمين هذه الرواية وما استقلت به قدمي رواه احمد بن خزيمة وسندها صحيح. وانظر الى هذا الدعاء خشع لك سمعي - [00:39:33](#)

وبصري ومخي وعظمي هذا الخشوع العظيم ذكر انه خشع بجميع جوارحه. الظاهرة والباطنة فالعظم يمسك ما في البدن والعصب يمسك العظم العظم يمسك ما يحويه. مثل عظم الرأس يمسك ما يحويه. لكن العظم يمسكه العصب - [00:39:55](#)

يمسكه العصب. فذكر تفصيلا في باب الدعاء. وكان عليه الصلاة والسلام يفصل كثيرا في باب المسألة والدعاء كان يقول اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت وما انت اعلم به مني انت - [00:40:24](#)

المقدم انت المؤخر. ولا حول ولا قوة الا بك. وفي لفظ لا اله الا انت وهنا ذكر خشوع جوارحه ثم جاء باجمال بعد عموم لما ذكر بعد تفصيل لما ذكر هذا التفصيل جاء في هذه الرواية الصحيحة وما استقل - [00:40:46](#)

به قدمي وكثيرا ما كان يدعو عليه الصلاة والسلام فيفصل ثم يجمل ثم يجمد وهنا قال وما استقلت به قدم. والبدن تستقل ماذا؟

بجميع البدن. القدم تستقل بجميع البدن فذكر التفصيل ثم ذكر اجمالاً لكل ما تقدم ولكل ما لم يذكر - [00:41:12](#)
من اعضاء البدن فانه داخل في قوله وما استقلت به قدمي. كما في الصحيحين انه عليه الصلاة والسلام دعا اللهم اجعل في قلب في
نورا وفي لساني نورا في سمعي نورا وبصري نورا وفي مخي نورا وفي لحمي نورا وفي دمي نورا وفي عظمي نورا - [00:41:42](#)
واجعل لي نورا الى غير ذلك فكان يدعو ويسأل الله عز وجل ان يجعل الانوار تغشاه من جميع جهاته من امامه ومن خلفه وعن يمينه
وعن شماله فوجه ومن تحته جميع جهات - [00:42:02](#)

جهات الست وكذلك هنا ذكر خشوعا اعضاءه الظاهرة والباطنة. ثم ذكر بدنه كله وما استقلت به قدمي. لله رب العالمين ان يكون
مشيه لله. ونطقه لله. امساكه لله اقدمه لله - [00:42:21](#)

كل افعاله تكون لله يكون لله وبالله في الامور كلها لله رب العالمين وكذلك ايضا كان يقول عليه الصلاة والسلام اللهم لك ركعت وبك
امنت ولك اسلمت وعليك توكلت انت ربي خشع لك سمعي - [00:42:49](#)
وبصري ودمي ولحمي وعظمي وعصى لله رب العالمين كما تقدم وهذا تقدم معناه عند مسلم عن علي وكذلك رواه النسائي عن جابر
ومحمد ابن مسلمة وهذا يبين ان العبد في ضرورة - [00:43:13](#)

الى ان يسأل الله سبحانه وتعالى الهداية والتوفيق والصيانة والحماية في اموره كلها حتى يكون نطقه وعمله واحواله كلها لله وبالله
وكان يقول ايضا سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة - [00:43:30](#)
وهذا قاله في صلاة الليل عليه الصلاة والسلام في الركوع سبحان الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة وهذا ربما قاله في استفتاح
الصلاة ولكن هنا قاله في ركوعه عليه الصلاة والسلام كما في حديث عوف بن مالك عند ابي داود والنسائي - [00:43:58](#)
سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة لان هذا ركوع والركوع كما قال عليه الصلاة والسلام. واما الركوع فعظموا فيه الرب
حتى يهيئ نفسه وحاله بحال السجود. فيسأل ربه سبحانه وتعالى - [00:44:19](#)

وكان صلى الله عليه وسلم يجعل ركوعه وقيامه بعد الركوع وسجوده وجلسه بين السجدين قريبا من السواء وهذا رواه البخاري
ومسلم عن البراء بن عازب كان ركوعه وقيامه بعد الركوع وسجوده - [00:44:43](#)
وجلسه بين السجدين ثم سجوده قريبا من السواء زاد البخاري ما خلى القيام والقعود. القيام قيام الصلاة وهو قراءة القرآن. قراءة
الفاتحة وما تيسر من القرآن. والقعود هو قعود التشهد في اخر الصلاة. انه يطيله - [00:45:05](#)

قليلًا يطيله قليلا يعني يطيل على الركوع والسجود وهكذا ذكر انس نحوًا من ذلك ان كان اخف الناس صلاة في تمام عليه الصلاة
والسلام وقال في الصحيحين ما صليت خلف - [00:45:26](#)
اتم ولا اخف صلاة من صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فهي تامة في تخفيفها لكن ليس التخفيف الذي يقع فيه النقادون لا وهذا
مقابل من شدد في زمان انس - [00:45:48](#)

يطيلون اطالة تنفر الناس لان الذي يصلي لنفسه غير الذي يصلي للناس والنبى عليه الصلاة والسلام ربما اطال وربما خفف لي عارض
كما تقدم في الاخبار عنه عليه الصلاة والسلام - [00:46:07](#)

ثم ذكر الشيخ رحمه الله مسألة النهي عن قراءة القرآن في الركوع وكان ينهى عن قراءة القرآن في الركوع والسجود وهذا كما في
صحيح مسلم عن علي رضي الله عنه انه قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقرأ القرآن راكعا وساجدا - [00:46:29](#)
ونهي اولي علي نهى لغيره يدل له حديث ابن عباس في صحيح مسلم الا واني نهيت ان اقرأ القرآن راكعا او ساجدا الركوع والسجود
ليس محلا لقراءة القرآن كما تقدم. انه محل للدعاء - [00:46:55](#)

للتناء والمسألة واما الركوع فعظموا فيه الرب. وكان يقول الاواني نهيت ان اقرأ القرآن راكعا او ساجدا. فاما الركوع فعظموا فيه الرب.
واما فاجتهدوا في الدعاء فقمن ان يستجاب لكم اي حري وجدير ان يستجاب له يقال قمن وقمن فقمن اي حري - [00:47:13](#)
وجدير ان يستجاب لكم مع اخذ العبد بالاداب الشرعية في الثناء عليه سبحانه وتعالى في الركوع والتعظيم في هذا الموطن ثم بعد
ذلك يلح ويسأل في سجوده يطلب ربه سبحانه وتعالى فحري ان يستجاب له - [00:47:37](#)

والاستجابة ليست معناها ان تجاب بعين ما سألت لا كما في حديث ابي سعيد وعبد ابن الصامت وما جاء في معناها انه ما سأل الله عبد مسألة الا استجاب الله له بها احدى ثلاث اما ان يجيب مسألته - [00:48:05](#)

واما ان يدخرها واما ان يصرف عنه من سوء مثلها لابد من واحد من هذه المسائل الثلاث حينما يدعو الدعوة التي تكون مكتملة الاداب الشرعية المشروعة للدعاء. الا استجاب الله له بها احدى ثلاث. اما ان يستجيب مسألته عن مسألته - [00:48:29](#)

او ان يدخرها له في يوم يراها فيحمد الله ويسره ذلك. حيث لم تعجل يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من اتى الله بقلب سليم واما ان يصرف عنه من سوء مثلها - [00:48:55](#)

قد يكون امر انعقد لكن لم تبرم. انعقدت اسبابه لكن لم يبرم فرصه الله سبحانه وتعالى بسبب هذا الدعاء ولا شك ان درء المفاصد مقدم على جانب المصالح استجابة للدعوة مصلحة - [00:49:12](#)

دفع السوء وكف السوء كف امر فيه ضرر عليه ولا شك ان هذا انفع له والله عز وجل اعلم بما يصلح اعلم بما يصلح حال عبده او ان يدخرها مثل ما تدخر سائر الدعوات التي يدعو بها العبد ويسأل ربه مثل قوله عليه الصلاة والسلام - [00:49:31](#)

عليك بلا حول ولا قوة الا بالله فانها كنز من كنوز الجنة اي ان اجرها كنز مدخر لك عند الله عز وجل. اذا كان اهل الدنيا يضعون الاموال النفيسة في امكنة لا يطلع عليها هذا لا يكون الا للمال النفيس الرفيع الغالي فكيف بما يكون مدخر العبد - [00:49:59](#)

تنزل له يوم القيامة. لا شك انه لا مقاربة ولا مماثلة بين هذا وهذا ثم ذكر الشيخ رحمه الله الاعتدال من الركوع وما يقول فيه ثم كان صلى الله عليه وسلم - [00:50:25](#)

يرفع صلبه من الركوع قائلاً سمع الله لمن حمده وامر بذلك المسيء فقال له لا تتم صلاة ل احد من الناس الحديث الى ان قال ثم يقول سمع الله لمن حمده حتى يستوي قائماً. والحديث في الصحيحين عن ابي هريرة لك الذي اساء - [00:50:44](#)

في صلاته تقدم مرارا قول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد هذا ثبت في البخاري ومسلم عن البراء ابن عازب وعن ابن عمر من فعل النبي عليه الصلاة والسلام - [00:51:13](#)

كذلك قال عليه الصلاة والسلام اذا قال ان سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولا ربنا لك الحمد كما في الصحيحين عن انس رضي الله عنه فالأخبار في هذا كثيرة - [00:51:34](#)

سمع الله لمن حمده لكن في قول سمع الله لمن حمده في حق الامام وحق المنفرد. اما ربنا لك الحمد فهذا له صيغ ستأتي ان شاء الله وكان اذا رفع رأسه استوى حتى يعود كل فقار الى مكانه - [00:51:49](#)

كان اذا رفع استوى. يعني اذا رفع من الركوع يستوي ويستقيم. لا يكون منحني لا ما الغاية؟ حتى يرجع كل فقار. كل فقرة من فقرات البدن وعظم من عمر البدن يعود الى مكانه - [00:52:12](#)

وهذا رواه البخاري عن ابي حميد وعند احمد من حديث رفاعه حتى تعود العظام الى اماكنها او نحو هذه الرواية. وهو في معناه البخاري كل فقار وان يبين ان كل - [00:52:32](#)

هيئة او جميع الهيئات التي كانت قبل الركوع يعملها الانسان بعد الركوع والمصلي قبل الركوع مستقيم وضع اليمنى على اليسرى وضع اليمنى على اليسرى. كذلك اذا رفع فانه يرجع كل فقار - [00:52:54](#)

وهذا عموم يشمل جميع البدن يشمل جميع ما كان على هيئة قبل الركوع ومن ذلك وضع اليد اليمنى على اليد اليسرى كما تقدم شيء من هذا في هذه المسألة ثم كان يقول - [00:53:16](#)

وهو قائل ربنا ولك الحمد وهذي احدى الصيغ التي تقال والصيغ التي يقولها التي يقولها الامام والمنفرد والمأموم ربنا ولك الحمد اربع صيغ اللهم ربنا ولك الحمد هذه اتمها. اللهم ربنا ولك الحمد. الجمع بين اللهم والواو - [00:53:38](#)

الصيغة الثانية ان تكون دون اللهم دون اللهم والواو ربنا لك الحمد الصيغة الثالثة ان تكون صيغة ليس فيها الواو اللهم ربنا لك الحمد الرابعة ان لا يكون فيها اللهم - [00:54:09](#)

ربنا ولك الحمد. ربنا كلها صحت عن النبي عليه السلام بعضها من قوله وبعضها فانه بعضها اجتمع فيه القول والفعل. في الصحيحين

وغيرهما ثم كان يقول ربنا ولك الحمد وامر بذلك كل مصل مؤتم وغيره اذا قال الامام سمع فقولوا ربنا ولك الحمد وهذا ثبت في

حديث انس - [00:54:42](#)

في حديث ابي هريرة وغيرهما وحديث ابي موسى وهذا حديث ابو هريرة في الصحيحين وحديث ابي موسى في صحيح مسلم في

انه يقولها بعد ما يقول الامام سمع الله لمن حمده - [00:55:10](#)

والامام يجمع بينهما وكذلك المنفرد يقول سمع الحميدة ثم اذا قام ربنا ولك الحمد. اما المأموم فانه اذا قال سمع الله حمده ويقول ربنا

ولك الحمد في حال الرفع هذا ذكره حال الرفع من الركوع الى القيام - [00:55:26](#)

اما الامام فرض فذكره حال الرفع سمع الله لمن حمده ثم يقول ربنا ولك الحمد ثم يشرع ان يكمل الدعاء كما سيأتي ان شاء وامر

بذلك كل مصل مؤتما او غيره - [00:55:50](#)

يعني سواء كان مأموم او منفرد او امام صلوا صلوا كما رأيتموني اصلي وكان يقول هذا الذكر قال صلوا وهذا خطاب لكل المكلفين

يدخل فيه الامام والمأموم والمنفرد. الاصل عموم. فلا نخص الا ما دل الدليل عليه - [00:56:07](#)

ما دل الدليل عليه لانه يخص به احد المصلين سمع الله لمن حمده على قول الجمهور لا يقولها المأموم خلافا للشافعي رحمه الله ان

قال اذا قال الامام سمعه فقولوا ربنا ولك الحمد - [00:56:36](#)

ثم كان يقول وهو كان يقول انما جعل الامام يؤتم به واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا ولك الحمد. يسمع الله لكم فان الله

تبارك وتعالى قال عن يساء نبيه صلى الله عليه وسلم سمع الله لمن حمده. وهذا رواه مسلم عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه -

[00:56:54](#)

وعلى امر بذلك في حديث اخر بقوله فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه وهذا متفق عليه وفي لفظ صحيح عند

احمد والنسائي برواية معمر عن الزهري فان الامام يقول امين - [00:57:16](#)

فان الملائكة تقول امين. وان الامام يقول امين وهذي زيادة صحيحة في هذا الحديث وعلى نعم وكان يرفع يديه عند هذا الاعتدال

على الوجوه المتقدمة في تكبيرة الاحرام وهذا سبق - [00:57:39](#)

انه يرفع من التكبير رافعا يديه رافعا يديه. يقول الامام سمع الله لمن حمده ويرفع يديه مع هذا الذكر والمأموم يقول ربنا ولك الحمد

والمنفرد حكمه حكم الامام ويقول وهو قائم كما مر انفا - [00:58:00](#)

ربنا ولك الحمد ربنا يعني بوجود الواو وحدها بدون اللهم وهذا رواه البخاري عن انس كما سبق وابي هريرة بلفظ الامر فقولوا ربنا

ولك الحمد. اذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد - [00:58:31](#)

الصيغة الثانية ربنا لك الحمد دون اللهم ودون الواو وهذا رواه البخاري عن ابي هريرة ربنا لك الحمد وهذا ورد عن ابي هريرة انه ان

النبي عليه الصلاة والسلام اذا قال سمع قال ربنا لك الحمد من فعله - [00:58:57](#)

وثبت للبخاري عن ان ابي هريرة اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد ربنا لك الحمد. وكذلك ايضا اللهم مع ما تقدم

اللهم يقول وقوله وكان يضيف الى هذين اللفظين قوله اللهم - [00:59:22](#)

يعني اللهم ربنا ولك الحمد هذا رواه البخاري ايضا عن ابي هريرة وعن ابن عمر عن ابو هريرة وعن ابن عمر من فعله عليه الصلاة

والسلام اللهم ربنا ولك الحمد. الجمع بين اللهم - [00:59:46](#)

والواو وكان يأمر بذلك فيقول اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد. بالله وبذكر اللهم الواو اللهم دون الواو

وهذا رواه البخاري ومسلم عن ابي هريرة قال وكان يأمر بذلك فيقول - [01:00:03](#)

اذا قال لمن سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد هذا مثل ما تقدم رواه البخاري ومسلم عن ابي هريرة ورواه مسلم عن ابيه

موسى اللهم ربنا لك الحمد - [01:00:29](#)

وكان ربما زاد عليه الصلاة والسلام على هذا الذكر كما في الاخبار الصحيحة قال وكان تارة يزيد على ذلك يقول ملء السماوات وملء

الارض وملء ما شئت من شيء بعد. اذا رفع رأسه وسمع من حمده ربنا لك الحمد او اللهم ربنا لك الحمد او اللهم ربنا ولك الحمد -

فيُعوذ اللهم أو ربنا لك الحمد أو ربنا ولك الحمد فانه يزيد ملاء السماوات وملاء الارض ملاء ما شئت من شيء بعد. هذا رواه مسلم عن ابن ابي اوفى رضي الله عنه - [01:01:11](#)

ورواه احمد وابو داود عن ابي سعيد الخدري وربما ايضا زاد ملاء السماوات وملاء الارض وملاء ما بينهما. ما الفرق بينهما؟ الاول ملاء السماوات من الارض وملاء ما شئت من شيء بعد - [01:01:31](#)

والثاني ملاء السماوات وملاء الارض وملاء ما بينهما ملاء ما شئت من شيء بعد. ما الفرق بينهما نعم ملاء ما بينهما هذا الفرق الاول حديث ابن ابي اوفاء ملاء السماوات وملاء الارض وملاء ما شئت من شيء بعده الثاني ملاء السماوات وملاء الارض وملاء ما بينهما - [01:01:48](#) ملاء ما شئتم شيء بعد وهذا فيه زيادة فيحسن الاخذ بالزيادة. فهذا في حديث ابن عباس في صحيح مسلم. انه عليه الصلاة والسلام كان اذا رفع بعد ما يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد. ملاء - [01:02:09](#)

ومن الارض وملاء ما بينهما وملاء ما شئت من شيء بعد اربع جمل كلها حمد وثناء لله عز وجل بما يملأ السماوات والارض والملاء حقيقة لا نقول مجاز كما يقول بعض لا نقول الملاء حقيقة - [01:02:22](#)

وحقيقة كل شيء تختلف من حال الى حال او حقيقة ما يملأ تقول امتلأ المسجد من المصلين شمعى متلبس مصلين؟ هل معنى وصلوا السقف ها لأ معنى انه لم يبق مكان في الارض - [01:02:45](#)

لم يبق في المسجد الا وفيه مصل. هذا ملح حقيقة وليس المعنى مع جميع فضاء المسجد وهناك ما يملأ بالاحجام والاجرام وهو امتلأت القرية ماء ايش معناه؟ لم يبق في هواء واضح - [01:03:08](#)

كل ما يملأ من الاشياء هذي. فالمعنى مختلف ويقولون ملأ فلان اسماع الناس ثناء او امتلأت اسماع الناس من ثناء على فلان امتلأت اذانهم ملأ الدنيا علما يقال ابن ابي الدنيا ملأ الدنيا علما. الدنيا - [01:03:26](#)

رحمه الله امام كبير حافظ من علماء القرن الثالث في سنة ثمانين ومئتين عبد الله محمد بن عبيد او محمد بن عبد الله بن عبيد رحمه الله بن ابي الدنيا له مصنفات كثيرة جدا. حتى قال بعضهم ابن ابي الدنيا ملأ الدنيا علما - [01:04:02](#)

فملأ كل شيء بحسبه وهكذا مثله ملاء السماء ملاء السماوات والارض اللهم لك الحمد ملاء السماوات وملاء الارض لان هذا ظرف ملاء السماوات وملاء الارض وملاء ما شئت من شيء بعد. او اللفظ الاخر ملاء السماوات - [01:04:20](#)

وملى الارض وملاء ما بينهما وملاء ما شئت من شيء بعد وهذا ايضا هذا اللفظ رواه مسلم عن علي رضي الله عنه في ما رواه مسلم علي رضي الله عنه ايضا - [01:04:45](#)

في بعض الالفاظ وعن ابن عباس وعن علي رضي الله عنه والاول عن ابن ابي اوفى. وهناك ايضا زيادة ستأتي عن ابي سعيد الخدري. لان ورد ثلاث اخبار عن ابي سعيد وعلي - [01:05:04](#)

وابن عباس وابن ابي اوفار وتارة يضيف الى ذلك قوله اهل الثنا والمجد لا مانع لما اعطيت ولا معطنت ولا ينفع ذا الجد منك الجد. هذا رواه مسلم عن ابن عباس - [01:05:20](#)

زيادة ملاء السماوات وملاء الارض وملاء ما بينهما الى ما شئت وشيء بعد. اهل الثانوي لا من اعطيت ولا معطي لما انت ولا ينفع ذا الجد منك الجد. لو في الاخر اهل السنة - [01:05:39](#)

كما في حديث ابي سعيد الخدري اللهم لا ما اعطيت ولا معطي ولا ينفع ذا الجد منك الجد. وتارة تكون الاضافة ملاء السماوات وملى الى الارض وملاء ما شئت من شيء بعد. اهل الثناء والمجد اهله بالنصب او بالرفع. يعني اخص اهله - [01:05:49](#)

او اهل اي هو اهل خبر مبتدأ هو اهل الثناء والمجد. حق ما قال العبد وكلنا لك عبد اللهم لا مانع لما اعطيت ولا ولا ينفع ذا الجد منك الجد. هذا رواه موسى عن ابي سعيد. فالحاصل ان العبد اذا رفع رأسه يقول اللهم - [01:06:09](#)

ربنا ولك الحمد هذا في الامام والمنفرد ربنا ولك الحمد ملاء السماوات وملاء الارض وملاء ما بينهما وملاء ما شئت من شيء اهل الثناء والمجد احق ما قال العبد وكلنا لك عبد اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد - [01:06:29](#)

إذا امكن ان يقوله كله وهو مأموم حسن. اما الامام والمنفرد هذا يمكن ان يأتي به. اما المأموم فاذا امكنه ان ولا بأس اذا كان الامام يطيل والا فان ركع فان سجد فانك تسجد ولا تتأخر عن الامام لا تتأخر عن الامام - [01:06:49](#) حتى تتم الذكر ولهذا اذا كان الذكر الواجب الذي يستلزم تأخره عن الامام تقطعه وتركه مثلا الذكر المستحب من باب اولى انه يقطع. فلو كان الانسان كبر مع خلف الامام - [01:07:09](#)

دخل معه الصف ثم لما كبر وشرع الفاتحة كبر للركوع يكبر معه اذا كبر فكبر. اذا ركع فاركعوا لا تتأخر مع الاصل ان الفاتحة واجبة لكن في هذه الحالة لا يمكنك ان تأتي بالفاتحة. لكن لو فرض انك في اخرها قرأت او بقي اخر الفاتحة فهذا يمكنك ان تأتي بها - [01:07:32](#)

الى تأخر عن الامام وتارة يقول في صلاة الليل ربي الحمد لربي الحمد يكرر ذلك حتى كان قيام نحو من ركوعه. الذي كان قريبا من قيامه الاول. وكان قرأ فيه سورة البقرة - [01:07:59](#) وهذا احد الالفاظ لهذا الخبر وهو عند احمد والنسائي عن ابي حمزة رجل من الانصار عن رجل من بني عيس عن حذيفة رضي الله عنه حذيفة رضي الله عنه وهذا السلف تكلم فيه لكن هو من الثناء وقد ثبت - [01:08:16](#) هذا الثناء في هذا الموطن في اخبار وهذا ايضا الحمد واحد من الصفات المنقولة عنه عليه الصلاة والسلام كما تقدم في الاخبار التي سبقت ايضا من الاذكار التي تقال ربنا ولك الحمد - [01:08:37](#)

حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه. وهذا رواه البخاري عن رفاعه ابن رافع انه رضي الله عنه قال كنا نصلي خلف النبي عليه الصلاة والسلام فقال رجل خلفه الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه. ولما فرغ عليه الصلاة والسلام قال من القائل كلمة كذا وكذا - [01:08:54](#) الحديث ثم قال فيه انه لقد رأيت بضعة وثلاثين ملكا يبتدرونه اي يكتب اول. جاء تعيين الموضع في رواية عند ابي داود والترمذي من حديث رفاعه باسناد جيد وان رفاعه عطس وقال هذا - [01:09:17](#) بعد ركوعه قال كما هنا ربنا ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما يحب ربنا ويرضى الحمد لله حمدا كثيرا مباركا فيه مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى هذه زيادة جيدة - [01:09:37](#)

ايضا من الاذكار التي تقال من اذكار التي تقال في هذا الموطن. والنبي عليه الصلاة والسلام اقر قائله بل اثني عليه وسبق في اخبار نحو من هذا الذكر قاله رجل كان يصلي وراءه بعدما رفع رأسه في الركوع ركعتين من ركعة وقال سمع الله لمن حمده فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه - [01:09:56](#)

قال من المتكلم انفا؟ فقال الرجل انا يا رسول الله. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد رأيت بضعة وثلاثين ملكا يبتدرونها ايهم يكتبها اول وهذا هو الشاهد انه ذاك الرجل قالها بعدما رفع من الركوع لكن رواية البخاري - [01:10:21](#) ربنا ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه الرواية الاخرى عند ابي داود والترمذي مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى وتقدم ايضا حديث عن انس لقد رأيت اثني عشر ملكا يبتدرونها - [01:10:43](#)

وهذا يدل على فضل هذا الذكر وهذا يقوله المكلف في هذا وغيره لكن موطن الذي ورد النص فيه العناية به اولى وافضل. ثم قال الشيخ رحمه الله اطالة هذا القيام ووجوب الطمأنينة فيه. وكان صلى الله عليه وسلم يجعل قيامها - [01:11:04](#) هذا قريبا من ركوعه كما تقدم هذا فيه اخبار كثيرة. تقدم حديث حذيفة رضي الله عنه. كذلك وركعته واعتداله بعد الركوع فسجدته فجلسة السجدين قريبا من السوء ما خلا القيام والقعود. كذلك حديث عائشة رضي الله عنها والاخبار الكثيرة ايضا في صلاة الكسوف انه ركع نحو من قيامه - [01:11:27](#)

وهذا كثير في الاخبار ان صلاته متقاربة متتامة كان اذا اطال القيام اطال الركوع سجود صلوات الله وسلامه عليه بل كان يقوم حتى بل كان يقوم واحيانا حتى يقول القائل قد نسي من طول ما يقوم. وثبت في الصحيحين عن انس - [01:11:57](#) عن ثابت ان انسا كان يصلي به ويرفع رأسه من الركوع. قال ثابت فنقول قد نسي يعني انس. وانس يحكي صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي صحيح مسلم - [01:12:21](#)

عن انس نفسه انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي بنا حتى في رفع رأس الركوع فيطيل حتى نطن انه قد اوهم انه قد اوام وفي لفظ عن ثابت ان انس رضي الله عنه كان يرفع رأسه من الركوع - [01:12:38](#) فيظنونه قد اوهم. ويرفع رأسه من السجود فيطيل ولا يسجد. فيظنونه قد نسي في الرفع من الركوع فيطيل قبل ان يسجد وكذلك حينما يرفع رأسه من السجدة الاولى فيطيل القيام بين السجدين قبل ان يسجد. كل ذلك يقولون قد نسي - [01:13:04](#) وكذلك فعل انس قول انس انه عليه الصلاة والسلام يظنون انه قد اوهم او نسيوا نحو ذلك مما يطيل صلوات الله وسلامه عليه وهذا يبين سنته في طول قيامه وان من يعتمد الى تخفيف الركوع او السجود وقد اطلال القيام ان هذا خلاف السنة. بعض الناس -

[01:13:28](#)

تطيل القيام تجد تجده يقوم ويطيل قيامه في القراءة ثم يركع ركوع يسير لا يقول فيه من التسبيح الا مقدار مرة او مرتين ونحو ذلك. وفي السجود كذلك وداخله هديه عليه الصلاة والسلام ثم نبه الصحابة على وان كانت الصلاة صحيحة لكن ينبغي ان تكون

[01:13:58](#) الصلاة

متناظرة متماثلة متقاربة كما قال البراء بن عازب رضي الله عنه وكان يعمرى الوطوان فيها قال للمسيء صلاته ثم ارفع رأسك حتى

تعتدل قائما وهذا في الصحيحين كما تقدم فيأخذ كل عظم مأخذه - [01:14:26](#)

ويأخذ كل عظم ما اخذه مثل ما تقدم في حديث ابي حوير حتى يرجع كل فقار الى مكانه وعند احمد حتى ترجع العظام وهنا ايضا

في حديث رفاعه يأخذ كل عظم مأخذه وهذه ايضا رواها الدارمي - [01:14:54](#)

قول ما اخذه هذا ابلغ يعني المكان الذي يستقر فيه ويثبت فيه ويتمكن فيه ويقال حتى يأخذ كل عظم مأخذه وهذا ايضا جاء باسـط

من هذا عن عبد الرحمن ابن ابزى - [01:15:15](#)

رواية عبد الله بن شاذب عن عبدالله بن القاسم عن عبد الرحمن بن ابزى الخزاعي هو صحابي على الصحيح ثبت في البخاري عن ابن

ابي المجالد انه سألهم عن مسألة فقال ما - [01:15:36](#)

كنا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم نصنعه نحو ذلك. فاذا كان عبد بن ابزة يقول هذا وان يصنع في عهد النبي عليه الصلاة والسلام

دل على انه كان كبير ويدل عليه انه في عهد عمر له ولاية - [01:15:56](#)

ففيه انه صلى بهم فركع ثم رفع حتى اخذ كل عظم مأخذه ثم سجد حتى اخذ كل عظم مأخذه ثم رفع حتى اخذ كل عظم مأخذه. ثم

سجد حتى اخذ كل عظم مأخذه - [01:16:14](#)

وهذا اسناد جيد وهو في معنى حديث رفاعه المتقدم عند داري وهو في معنى الاخبار المتقدمة حتى يعود كل فقار الى مكانه وفي

الحديث الآخر ترجع العظام اخبار الصحابة رضي الله عنهم متألفة متوافقة في صفة صلاته. المعنى واحد لكن كل يعبر - [01:16:32](#)

في لفظه وهذا اذا كان في حديث النبي عليه الصلاة والسلام يجوز نقله بالمعنى الحديث الذي ينقلونه كالواقعة الواحدة التي جمع من

الصحابة فيتفقون في المعنى. ولا تجد مثلا المسلم يقول معنى وابو داود المعنى يعني المعنى واحد. فما - [01:16:56](#)

من هيئة افعاله من باب اولى من باب اولى في تحصين هذا المعنى وفي جوازه. يعني وصف لصلاة النبي عليه الصلاة والسلام فمنهم

من قال حتى ترجع نظام منهم من قال حتى - [01:17:19](#)

كل فقه مكانه ومنهم يقول حتى يأخذ كل عظم مأخذه وهكذا قال وفي رواية اذا رفعت رأسك فاقم صلبك وارفع رأسك حتى ترجع

العظام الى مفاصلها. مثل ما تقدم اذا رفعت رأسك اذا رفعت فاقم صلبك - [01:17:39](#)

اقم صلبك. كم ابي مسعود لا صلاة لمن لا يقيم صلبه السجود في الركوع في الركوع والسجود جميعا. كذلك لا تجزئ صلاة لا يقيم

الرجل فيها صلبة وفي الركوع سجود يعني - [01:18:06](#)

يعني جميع المكلفين الرجال والنساء وارفع رأسك حتى ترجع العظام الى مفاصلها وهذا رواه الامام احمد عن رفاعه ابني رافع وهو

روى صفة صلاة النبي عليه الصلاة والسلام في قصة ذاك الرجل الذي اساء في صلاته كما رواه ابو هريرة - [01:18:22](#)

حديث ابي هريرة روى السبعة حديث نفاع عند احمد وابي داود والترمذي بالفاظ وذكر له وذكر له عليه الصلاة والسلام الذي ذكر في

هذا الذي اساء في صلاته لانه لا تتم صلاة لاحد من الناس اذا لم يفعل ذلك. وهذا رواه ابو داود عن رفاة باسناد - [01:18:43](#)

انه لا تتم صلاة احدكم حتى يضع الوضوء مواضعه يحمد الله ويثني عليه ثم يستقبل القبلة ويكبر الحديث. دل على ان هذا واجب وكان يقول لا ينظر الله عز وجل - [01:19:07](#)

الى صلاة عبد لا يقيم صلبه بين ركوعها وسجودها والحديث هذا رواه الامام احمد عن علي ورواه ايضا من طريق اخر حديث لكن طريقه ضعيفة يعني انه بهذا اللفظ بهذا اللفظ طريقه ضعيفة عند احمد ولاية علي ابن ابي طالب وكذلك - [01:19:31](#)

علي بن شيبان ومن رواية وجاء له شواهد اخرى لكن سبق الاشارة الى معناه سبق الاشارة الى معناه في اخبار صحيحة حديث ابي مسعود وما جاء في معناه انه لا صلاة لمن لا يقيم صلبه في الركوع والسجود - [01:20:00](#)

لكن هنا زالت لا ينظر الله عز وجل الى صلاة عبد الله يصلي بالركوع بين ركوعها وسجودها وهذا لفظ محتمل في بطلان وعدم بطلانها لكن حديث ابي مسعود صريح في هذا - [01:20:17](#)

وان كان هذا فيه وعيد لكنه لا هذا فيه وعيد وذلك فيه بيان انه لا تجزئ لا تجزئ واذا لم تصح ومتوعد عليها متوعد كيف يصلي صلاة على هذه الصفة التي لا تصح صلاته - [01:20:33](#)

فلا شك انه متوعد فالالفاظ المتقدمة اصلح واوضح لكن الشيخ يسوقها في مقام الاستشهاد كما تقدم في اخبار سبق ذكرها ثم ذكر رحمه الله السجود بعدما ذكر الركوع ثم كان صلى الله عليه وسلم يكبر ويهوي ساجدا - [01:20:56](#)

وهذا ركن وانه امر بذلك المسيء. ولا تتم صلاة لاحد حتى يستوي قائم الحديث ثم يقول الله اكبر ثم يقول الله اكبر ثم يجب حتى تطمئن مفاصله. وكان اذا اراد ان يسجد كبر ويجافي يديه عن جنبه ثم يسجد - [01:21:28](#)

ثم يسجد وهذا كما تقدم في وجوب الهوي بعد ذلك للسجود ومجافة اليدين عن الجنبين مجافة اليدين عن الجنبين. ثم يسجد وانه عليه الصلاة والسلام كان يجافي يديه عن جنبه مجافة شديدة. يعني يباعد اليدين عن الجنبين - [01:21:53](#)

حتى قال عبد الله ابن جرزع انا لنأوي لرسول الله صلى الله عليه وسلم نأوي من شدة مجافته عليه الصلاة والسلام. بمباعدته لعضديه عن جنبه وفي الباب احاديث عدة وستأتي ان شاء الله - [01:22:20](#)

وكان احيان يرفع يديه اذا سجد في هذا في هذا المكان يرفع قبل ذلك ما يتعلق بالسجود انه يشرع المجافة في حال السجود سبق بعض الاخبار ومن ذلك ما رواه مسلم عن ميمونة رضي الله عنها - [01:22:43](#)

انه عليه الصلاة والسلام كان يجازي يديه عن جنبه. قالت حتى لو ان بهمة مرت لجازت. لو جاءت بهيمة الصغيرة وهو ساجد لجازت من شدة مجافته ورفع يديه عليه الصلاة والسلام - [01:23:06](#)

وكذلك ثبت في الصحيحين حديث انس رضي الله عنه انه عليه الصلاة والسلام قال لا يبسط احدكم يديه بسط الكلب لا يبسط احدكم يديه بسط الكلب معنى انه ما يضع يديه على الارض - [01:23:30](#)

وانه كما جاء في حديث عاجب عند مسلم وليضع كفيه ويرفع مرفقيه وليضع يديه ويرفع مرفقيه قال بعض العلماء بوجوب هذا وانه لا يظم اليدين الا في احوال خاصة عند الحاجة او ظيق المكان او طول الصلاة اذا كان الانسان يصلي في - [01:23:52](#)

ويطيل الصلاة او كان مثلا في قيام رمضان سواء وحده مع الجماعة فاطال فاطال السجود فشق عليه الاعتماد فلا بأس ان يستعين بالركب بان يضع اليدين على الركبتين وهذا ورد في حديث عند الترمذي انهم شكوا - [01:24:18](#)

الى النبي عليه الصلاة والسلام مشقة السجود عليهم اذا انفرجوا يقع حينما يطيق الانسان السجود. فينفرج يعني يفرج بين يديه. السجود جدا فانه يشق عليه. قال النبي عليه استعينوا بالركب - [01:24:38](#)

يعني امر بالاستعانة بالركب عندما ذكروا المشقة. والمشقة تجري بالتيسير والمشقة تجري بالتيسير وهذا دليل ظاهر لمن قال بوجوب ذلك وظاهر الاخبار انه يضع يديه ويرفع نفيه وكذلك ما جاء في حديث انس - [01:24:56](#)

وما في معناه من الاخبار عنه عليه الصلاة والسلام وكان احيانا عليه الصلاة والسلام يرفع يديه اذا سجد وهذا الحديث رواه النسائي عن مالك حويرث وانه عليه الصلاة والسلام كان - [01:25:16](#)

إذا سجد يرفع يديه. معروف؟ رفع اليدين في كم موطن رفع اليدين في اربعة مواطن ما هي تكبيرة الاحرام والركوع يرفع ايديه. ها؟ نعم. الرفع من الركوع القيام من التشهد الاول في الرباعي والثلاثي. اربعة مواطن - [01:25:35](#)

ترفع فيها اليد. ثبت في الاخبار الصحيحة هل هناك مواطن اخرى ترفع فيها اليدين؟ الجمهور على انها لا ترفع الا في هذه المواطن عند تكويد احرام يكبر ويرفع وعند الركوع يكبر ويرفع وعند الرفع من الركوع يكبر ويرفع. وعند القيام من التشهد الاول في في الثلاثية -

[01:26:01](#)

والرباعية التشهد الاول تقوم رافعا يده الله اكبر اربعة مواضع بعض العلماء ذكر موطننا خامسا وهو عند السجود ثم فرعوا على هذا الموطن وهو التكبير رفع اليدين حينما ينزل الى السجود. لانه قال - [01:26:25](#)

في حديث مالك والحويث الذي رواه النسائي انه رأى النبي عليه الصلاة والسلام في هذه المناسبة اللي سبقت وكبر ورفع يديه او كان يكبر يديه اذا سجد اذا سجد وجاء في بعضها اذا رفع من السجود - [01:26:48](#)

فقال بعض العلماء انه لا بأس من رفع اليدين عند الرفع من السجود. ومنهم من قال ايضا عند الهوي ومنها العلم من قال لا يشرع لانه ثبت في الصحيحين عن ابن عمر انه عليه الصلاة والسلام لم يكن يفعل ذلك في السجود. قال ولم يكن يفعل ذلك في السجود -

[01:27:16](#)

هذا النفى يشمل النزول الى السجود والرفع من السجود والنزول الى السجود من السجدة بعد السجدة الثانية. بعد السجدة الاولى والرفع منها هذا حديث ابن عمر وحديث ابن عمر وان كان نفيا والقاعدة عند اهل العلم ان المثبت مقدم على النافي - [01:27:37](#)

لكن يقولون ان النفى المحصور في حكم المثبت بحكم ان هناك يوم محصور قالوا ان ما لك الحوير رضي الله عنه لم يجلس عند النبي عليه الصلاة والسلام الا ليالي معدودة. نحو من عشرين ليلة - [01:28:05](#)

وهذا محتمل لكن ان ثبت السند والظاهر من رواية ان سائل لانه من رواية شعبة عن قتادة وشعبة اذا روى عن قتادة روايته مستقيمة فلهذا صح من صح من اهل العلم - [01:28:24](#)

ومنهم الشيخ ايضا رحمه الله. وكذلك جاء في حديث ابن عباس عند ابي داود ان ابن الزبير كان يكبر عند رفع من السجود ان رجلا قال لابن عباس انه يفعل كذا وكذا - [01:28:42](#)

فقال هي السنة. يقول ابن عباس وافق ابن زوير وقال هي السنة. والصحابي اذا قال هذا من السنة حكم المرفوع فعل هذا من فعل هذا فلا بأس وقد يقال والله اعلم انه ربما فعل هذا احيانا عليه الصلاة - [01:28:58](#)

والسلام وانه لم يكن يفعله كثيرا وهذا هو الذي هو الاكثر من حاله كما نقل ابن عمر. والصحابة في صفة صلاة النبي عليه الصلاة في احاديث كثيرة لم يذكروا هذا الرفع - [01:29:15](#)

احاديث كثيرة في جمع بين الاخبار في هذا الباب انه ربما فعله احيانا لانه هوي انه هوي من القيام الى السجود او رفع مثل ما يرفع من الركوع الى القيام كذلك يرفع من السجود الى الجلوس بين السجدين فلا ينكر - [01:29:30](#)

عليه كما تقدم وهذا ايضا ورد في بعض الهيئات انه آآ ورد فيه صفتان وتكون احدي الصفتين هي اكثر والاغلب. مثل مثلا ولعلها يعني يأتي شيء من هذا قتادة انه عليه الصلاة والسلام قال - [01:29:52](#)

يقرأ في الاوليين بفاتحة الكتاب وسورتين في الاوليين. فاتحة الكتاب وسورتين. وجاء في حديث ابي سعيد وفي الاخيرين بفاتحة الكتاب الاخيرين في الرباعية يقرأ بفاتحة الكتاب جاء في حديث سعيد الخدري انه يقرأ - [01:30:12](#)

بثلاثين اية في الاوليين وفي الاخيرين على النصف من ذلك ان ان يعني انها على النصف. فهذا يبين انه يقرأ في الاخيرين زيادة على الفاتحة زيادة عالفاتحة معا هناك من رجح لابي قتادة لان قالوا حديث ابي سعيد حزر وتخمين وحليبي قتادة ليس كذلك - [01:30:33](#)

وذكروا وجوه الجمع لكن اقرب والله اعلم ان الاكثر من احواله عليه الصلاة والسلام هو ان الاخيرين لا يقرأ فيهما الا فاتحة الكتاب. وربما قرأ زيادة على فاتحة الكتاب كما في حديث ابي سعيد الخدري وان كان هو الاقل - [01:31:06](#)

من فعله عليه الصلاة والسلام وكان يضع يديه ثم ذكر الشيخ رحمه الله الغرور الى السجود على اليدين وكان يضع يديه على الارض

قبل ركبتيه وكان يأمر بذلك فيقول اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك عينه وليضع يديه قبل ركبتيه - [01:31:29](#)

من يقول ان اليدين تسجدان كما يسجد الوجه فاذا وضع احدكم وجهه فليضع يديه واذا رفع فليرفعهما وهذه المسألة من المواضع التي اختلفت فيها النقل عن النبي عليه الصلاة والسلام - [01:31:53](#)

فذكر شيخنا رحمه الله انه يضع يديه قبل ركبتيه والحجة في هذا حديث ابي هريرة الذي رواه الثلاثة عليه الصلاة والسلام قال اذا سجد احدكم فليضع يديه قبل ركبتيه ولا يبرك كما يبرك البعير قبل ركبتيه - [01:32:14](#)

وجاء له بعض الشواهد فعل الصحابة وبعض الأدلة لكن كثير منها لا لا يصح من اصح ما ورد من اثار فعل ابن عمر انه كان يضع يديه قبل ركبتيه ووضع اليدين قبله ووضع اليدين قبل الركبتين هذا - [01:32:37](#)

جاء في حديث وائل بن حجر كما هنا ومنهم من اعل بالانقطاع لانهم امة محمد ابن عبد الله ابن حسن عن ابي الزناد قالوا البخاري قال البخاري لا ادري اسمع منهم لم يسمع - [01:32:55](#)

منهم من خالف فقال ان محمد بن عبد الله بن حسن قد عاصر ابا الزناد مثل هذا يسمع منه لكن قد يكون على طريقة البخاري رحمه الله في اشتراط السماع لابد من تحقق السماع ولا يكفي مجرد المعاصرة حتى ولو كان في - [01:33:10](#)

واحد وايضا ذكر له شاهد ذكروا له شاهد اخر لان الحديث ولد محمد ابن الحسن وجاء له طريق اخر من رواية عبد الله بن نافع الصائغ عبد الله بن نافع الصائغ - [01:33:31](#)

انه قال اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير ولا يبرك كما يبرك البعير لكن هذا هذا الطريق الذي جعلوه شاهدا فيه نظر ان يكون شيء لان الحديث اللي ذكر عند ابي داود وانه شاهد من طريق اخر - [01:33:50](#)

الى ابي هريرة ليس المتابع فيه انه قال اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير. ولم يذكر ما بعده وليضع يديه قبل ركبتيه ولعل هذا هو الثابت في الخبر - [01:34:11](#)

وقد اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وعلى هذا لا يكون في الشاهد لقوله وليضع يديه قبل ركبتيه قال فلا يبرك كما يبرك العين وهذا موافق للاخبار الصحيحة - [01:34:28](#)

ان المكلف لا يشابه البعير لا يشابه جميع الحيوانات بل يخالف هيئاتها فلا يحرك يديه كما كانها اذنان خير شمس ها هنا وها هنا وكذلك لا يلتفت الى الثعلب ولا ينقر نقر الديك ولا يقع الكلب او القرد - [01:34:45](#)

وما اشبه ذلك ولا يبرك بروك ينزل نزول الجمل او البعير ولا يوطن مكانه كما وطن البعير الى غير ذلك مما جاء فيه النهي عن المشابهة للحيوانات وهذا القدر هو الثابت انه قال فلا يبرك كما يبرك البعير - [01:35:09](#)

وعلى هذا يكون موافق لحديث وائل ابن حجر من فعله عليه الصلاة والسلام لا يكون مخالفا لان حديث وائل بن حجر رواه ايضا اهل السنن منه ابو داود رحمه الله - [01:35:32](#)

وفيه والحديث في الحديث له طريقان او اكثر له طريقان او اكثر عن وائل ابن حجر عن وائل ابن حجر وجاء من طريق شريك ابن عبد الله النخعي وجاء بطريق اخر رواية محمد ابن جحادة عن عبد الجبار ابن وائل عن ابيه وهذا منقطع لكنه شاهد - [01:35:49](#)

او متابع وايضا شريك توبع تابعه شقيق لان ولد شريك عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل وجاء عند بلاد شريك برواية شقيق بن سلمة عن عن شقيق ابن عبد الله - [01:36:14](#)

عن عاصم ابن كليب فتابع شريكا لكنه مرسل شقيق بن عبد الله عن عاصم كليب عن ابيه مرسل. وهذا المرسل يعضد ذاك المتصل فبالنظر حديث وائل بن حجر اقوى من هذه الجهة انه جاء - [01:36:32](#)

نطلق شريك وشريك فقيه ومثله يتقن مثل هذه المسألة وهي مسألة الصلاة هذه مسألة لكن لم يعترض اكتفى به بل جاملة محمد بن جحاده وهذا انقطاع ياسين ولد عبد الجبار. وعبد الجبار من اعلم الناس - [01:36:50](#)

بامور ابيه وهو يأخذها عن اهله. ولهذا يقول حدثني اهلي في بعض الروايات ثم مما يدل على انه محفوظ ما جاء في رواية اخرى انه من رواية شقيق عن عاصم فتابع - [01:37:08](#)

شقيق شريكا في ذكره لهذا اللفظ عن عاصي بن كليب وكونه ارسله لا يضر لانه ليس وحده لان المرسل المعتزلة حجة. المرسل

المعتزلة حجة فهذه الآثار مرفوعة ومرسلة متصلة ومنقطعة - [01:37:22](#)

تقوي هذا الخبر وانه عليه الصلاة والسلام كان اذا سجد سجد على ركبتيه نزع ركبتيه ركبتيه قبل يديه وهذا هو الموافق الهيئة

المعتدلة وهو ان ينزل الانسان على اول ما ينزل منه اسافله - [01:37:48](#)

هذا هو المناسب ان ينزل منه اسافله اولاً فتنزل ركبتيه ثم يده ثم ينزل رأسه ثم ينزل رأسه فيكون نزولاً مرتباً ينزل اسفله اولاً

الركبتان ثم اليدين ثم يسجد على وجهه - [01:38:15](#)

لكن حينما ينزل على يديه كأنه يخر ويسقط هذا في الغالب لا يكون الا لمن عنده ضعف وعجز في الغالب. من يشق عليه النزول على

ركبتيه والهيئة المعتدلة والهيئة التي تدل على النشاط والقوة - [01:38:45](#)

هو النزول على اسفل البدن اولاً هذي لا شك نزول متسق وذلك انه اذا نزع يديه يرتفع اسافله يرتفع اسفله على اعلاه والانسان في

الصلاة عليه ان يكون نزوله متسقاً. ثم خروجه على هذا الوجه في الحقيقة. حينما ينزل على يديه يشبه نزول البعير - [01:39:06](#)

لان البعير اذا نزل نزل على وجهي يبرك على وجهي سواء قيل ان ركبتيه في يديه او في رجله لا يضر وان كان عند اهل اللغة ان

ركبتيه في يديه - [01:39:33](#)

النبي عليه السلام نهى ان ينزل الانسان كما قال لا يبرك كما يبرك البعير هذه الرواية اتقن يعني اقوى فيما يظهر اسناد وامتن في

المتن لان ليس فيها الزيادة لان هذه الزيادة وليضع يديه لما الحديث بدون هذه الزيادة لا اشكال فيه. لما جاءت هذه الزيادة حصل

اشكال عند اهل - [01:39:52](#)

العلم ويتكلم عليها بعض العلماء وابن القيم رحمه الله ذكر نحو من عشرة اوجه بانها مدرجة لكن مثل ما تقدم ان ذكر هذه الزيادة

ذكرى الزيادة يحصل به الاشكال. يحصل به الاشكال وهو النزول على اليدين - [01:40:19](#)

واذا نزل على يديه فانه يشبه البعير كما تقدم لانه يسقط سقوط يسقط سقوط على يديه كما ان الانسان حينما يرفع يرفع اعلاه اولاً

ثم يديه ثم ركبتيه كذلك اذا نزل يبدأ باسفله - [01:40:41](#)

ثم الوسط ثم الاعلى وعكسه حال النزول وهذا اظهر كما تقدم وعلى هذا يكون حديث ابي هريرة موافق لحديث وائل ابن حجر اذا

قيل ان هذه الزيادة ان هذه الرواية اقتضت على ذكر - [01:41:07](#)

النزول كما ينزل البعير على هذه الرواية نعم طيب لعل نقف على هذا ونقول ما تيسر والله اعلم - [01:41:30](#)